

وهناك البعض الآخر من العلماء يرى أنه يكفي كى يقنع نفسه أن يهجم على السلوك الحاضر فينتقده ويؤنس الناس من حياة أسعد شدهم الأمل الى إمكان تحصيلها والعمل على الوصول اليها وهم يعمدون الى ذلك معبرين عن دواخلهم النفسية التي لفها اليأس لفا أو معبرين عن قصورهم عن رسم الحياة الأفضل أو عن القدرة على سلوكها اذا هي رسمت لهم .

ونحن بين الفريقين بين اليائسين والمثسكين من ناحية وبين الذين يحاولون أن يفرضوا على المجتمعات نظرية في الأخلاق قال بها أحد العلماء من الغابرين وتحمس بعض أبناء جيلنا لها ولا يقبل على الساحة سواها نحن بين هذا الفريق وذلك حيارى لا ندرى ماذا نضع أنستسلم لليأس القاتل أم نلقى بقيادنا الى صاحب نظرية ثبت بالتجربة قصورها أو فشلها والذي فرض علينا هذا الموقف بالطبع هو طبيعة الأخلاق ذاتها .

إن كلمة « أخلاق تعنى أول ما تعنى ثورة على الحاضر واقتلا للاف والعادة انها تعنى في بعض جوانبها مدح الرقى بالفضيلة وتعنى في الجانب الآخر ذم الجمود أو التردى باسم الرذيلة ان الأخلاق إذن ازعاج للواقع المألوف ورفض لحالة السكون ودعوة للحركة على السلم الراقى والدرج الصاعد .

وإذا تأملنا كلمة أخلاق بعد هذه الملاحظة العامة لوجدناها تعبيراً عن نقطة التقاء يلتقى عندها الفكر والارادة الانسانية .

فالأخلاق ليست فكراً فقط لأن الفكر تأمل لا تأثير له في الواقع اذا اعتبرناه بمفرده وليست ارادة فصصب لأن الارادة وقود حركة والحركة تريد أن تكون منضبطه حتى لا تسير في أى مجال اتفق .

ان النقطة التي يجتمع عندها الفكر والارادة هي ما نعبر عنه باسم « الأخلاق » .

والارادة في الحقيقة ترمز الى أمور شساقه انها ترمز الى الفعل وترمز الى مقاوم الفعل وترمز الى الالم الناتج عن الفعل ومقاومه .

ومن أجل ذلك فاننا حين نتصور الأخلاق بهذا المعنى نتصورها فعلا جادا ونتصورها من ناحية أخرى تفكيراً تأملياً من خلاله يستطيع المرء أن يفهم الخط الذي ينبغى عليه أن يسلكه ان أراد أن يرتفع به من السفح الهابط الى القمة السامقة .

ومن خلال تفكير المرء يجب عليه أن يعلم الخط الصحيح الذي ينبغى عليه أن يسلكه ومن أى المصادر يمكن له أن يستقى مبادئه ، وهل سيستقيها من انسان مثله أم أنه سيستقيها من وحى منزل ، وعليه أن يعلم كذلك هل هو الذى سيحكم الواقع فيزعجه بسلوكه الى ما هو أفضل أم أن الواقع هو الذى سيحكمه ويعيش طبقاً لمعطيات هذا الواقع ويكيف نفسه حسبما يريد منه ، لهذه الصعوبات جميعاً وكثير غيرها يجد الانسان نفسه في حالة من الحيرة ، هل يترك السلوك الخلقى بكماله الى الحرية الفردية التي هي نقطة الزهو لدى بعض المفكرين في الغرب والشرق أم أن هذه الحرية لابد وأن يكون لها قدر من الازام الجاد يلزمها كى تقف عند الحد الأدنى من التصرف القيمي لا تهبط عنه ثم يرتفع الانسان بعد الحد الأدنى مختاراً كى يحقق في سماء مجده الأخلاقى ما يميزه عن سائر أقرانه .

وفي هذين الجزئين الاختيارى والاجبارى أن أقرهما العقل حاجة الى معرفة الملزم ومعرفة حجم المسؤولية ومعرفة الجزاء المترتب على الازام والمسؤولية على السواء .

إذ أن الأخلاق من غير الزام والمسؤولية وجزاء لا يبقى لها حقيقة ولا تتمتع بماهية تمنحها حق الوجود .

لهذه الصعوبات وكثير غيرها أردت أن أتناول البناء الخلقى في الاسلام ليكون على الساحة نموذجاً لا يزدري المقارنة التي تعقد بينه

وبين غيره ولا ينتطع بالتأبى على الفكر والمعرفة ولكنه يطالب بالمباراة على أرض الواقع باعتبار أنها هي المحك العملى الذى يميز الخبيث من الطيب فيظهر الطيب فى صورة السمو الكامل ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعا ثم يرمى به فى مهاوى الازدراء والاحتقار .

أريد فى هذا المعتك العلمى أن نلفت النظر الى بناء أخلاقى موجود فى الاسلام فعلا مصدره الكتاب والسنة ومظهره الواقع التاريخى والتطبيق العملى فى صورة مجتمع نموذجى يبرز امثال ويشرح الجانب النظرى شرحا فى غاية الكمال .

ولا ادعى فيما أسطر من صفحات أنى قد وفيت الموضوع حقه وإنما هى لفظة ألفت بها أنظار المتخصصين والكاتبين الى تشييد هذا البناء فى صورة يرونها أقرب إلى الكمال مما كتبت أو سطرته ، وصعوبة البناء الخلقى الذى نحن بصدده ترجع الى أننا نعمل الى بناء نظرية متكاملة تنحصر لبناتها من نصوص الكتاب والسنة والكتابات والسنة كما تعلم لم يعهد واحد منهما الى بناء نظرية أخلاقية على نحو ما يعهد اليه الفلاسفة أو علماء الاجتماع حين خصصوا أجزاء من أبحاثهم يتحدثون فيها عن نظرية فى الأخلاق يتحدثون عنها أو يبنونها وإنما الاسلام بالدرجة الأولى يرفعى السلوك فيحوله على درج رقى الكمال الى أقصى ما يمكن أن يصل اليه الانسان على مدارج الكمال من غير اهتمام بتأسيس قواعد لنظرية أخلاقية مجتمعة فى مكان واحد ، وان كان المرء يستطيع أن يجمع من النصوص ما يكشف له عن بناء أخلاقى فى القرآن والسنة اذا هو أراد أن يكشف عا البناء الأخلاقى فى القرآن والسنة .

تحليل الفكرة الأخلاقية : أمثلة ما يلى :
يختلف مدلول الأخلاق ومفهومها عما عداها من المفاهيم لتميز موضوع بحثها ومجال دراستها .

فبعضها يهتم بدراسة السلوكيات التى ينبغى أن يتبعها الإنسان فى حياته .

فنحن حين نستعمل كلمة أخلاق توحي هذه الكلمة بادىء ذى بدء بأننا أمام مسائل تتصل بالسلوك وانسان مسئول عن الالتزام بهذه المسائل وجزاء يترتب على هذه المسئولية وبهدى الالتزام بها ومشرع يضع من القوانين والضوابط ما يجعل العملية السلوكية تسير فى خطها الصحيح .

ان هذا المركب الضخم يتصوره الانسان فى ذهنه بتمامه وكماله وبتعقيداته وتداخلاته حين يقرع سمعه كلمة أخلاق .
وإذا أردنا أن تكون المسألة أكثر وضوحا فانه بإمكاننا أن نتصور مفهومها آخر على سبيل المقارنة بحيث يكون هذا المفهوم الآخر متميزا فى معناه عن مفهوم الأخلاق بمعنى أنه ليس له ما لمفهوم الأخلاق من تعدد المعانى وتداخلها .

فالانسان حين يسمع كلمة الجمال لا يجد فى ذهنه نفس المفهوم الذى يوحى اليه به كلمة أخلاق . فمفهوم الجمال يضع الانسان مباشرة أمام شىء ترتاح اليه الحواس أو يتجاوب معه الوجدان من غير أن يكون هناك حافظ أو دافع لايقاع حركة ايجابية أو اتخاذ موقف محسوس فى هذا الميدان .

وعلى سبيل المثال فان الانسان يستطيع أن يجول بخاطره أو بناظريه فى منظر خلاب فى الطبيعة كأن يرى الشمس المنعكسة وقت الأصيل على صفحة الماء أو القمر الذى يرسل بلونه الفضى وقت اكتماله على صفحة نهر فى ليلة صافية وهو يستطيع أن يجول بناظريه فيتأمل القبة الزرقاء فوق رأسه وهى مرصعة بالنجوم لا يحجبها عنه حاجب وهو يستطيع أن يتأمل المساحة الخضراء والنسيم يداعب أوراقها مداعبه خفيفة يتراءى أمامه على أعلى درجات السحر الذى يخلب عليه ويأسر فأوده وهو يستطيع أن يجد نفسه أمام لوحة مفتن ينقل بريشته ما تصوره من مناظر وما جاشت به نفسه من عواطف ، يستطيع المرء أن يتأمل هذا وذاك وأن يسعد لهذا ويسر لذاك ولكنه لا يجد نفسه

فمنهم من يرى أن مصدر الإلزام الخلقى هو عقل الانسان
التحصيلي بمعنى أنهم يربطون بين المعرفة والأخلاق فالأخلاق عندهم
كلمة جامعة تضم الخير والشر وهم يربطون بين الخير والعلم وبين الشر
والجهل ، والفضيلة اذن عندهم في النهاية علم والرذيلة جهل ويستحيل
عند هذا الفريق أن يكون الانسان عالما بالخير ويتركه كما يستحيل
بنفس الدرجة أن يكون الانسان جاهلا بالخير ويفعله .

ومن أوائل هؤلاء الذين تحمسوا لهذا الرأي ونصبوا رأيتهم هو
سقراط اليوناني .

ومؤرخو فلسفة سقراط يجمعون على نسبية هذا الرأي له
ولا يكادون يختلفون .

ومن المعروف بداهة أن العلم الذي يقصد اليه سقراط ويربط بينه
وبين الفضيلة انما هو العلم بخير الانسان الاسمي لا مطلق علم وكفى .

وكان من الممكن من خلال النظرة السقراطية أن يعترض عليه بأنه
أهمل الارادة الانسانية حيث لم يتحدث عن الحرية بشكل كاف لولا أن
سقراط حدد موقفه من هذه القضية على أساس أن الحرية الانسانية
تأتى تابعة للعلم بخير الانسان الأسمى .

غير أن هذا التخريج لمذهب سقراط على هذا النحو الذي تعتبر
الحرية الانسانية تابعة من التوابع ربما لا ينفذ فكرة سقراط عن الأخلاق
من التحديات أو النقد اللاذع ذلك أننا لا نجد كثيرا من الناس على
أرض الواقع والذين قدر لهم أن يكونوا على درجة كافية من العلم أنهم
قد تخلصوا من عبوديتهم للشهوات وليس هناك من سبب الا أن نظرية
سقراط ليس فيها من الجانب العملى ما يحمل الارادة الانسانية على
تحمل مسؤولياتها .

ونحن نميل الى الرأي القائل بأن الجانب العملى في نظرية سقراط
الأخلاقية انما يرجع الى سقراط نفسه حيث استطاع أن يحمل نفسه
بشكل متميز على أن تلتزم بمبادئه وليس أدل على ذلك من أنه قد شرب
السم مختارا وفارق الحياة بارادته حتى لا يقع في عار مخالفة القانون
المعول به فعلا ، الا أن غير سقراط ليس ملزما بقدر كاف حين يتصور
الخير أن يفعله وحين يتجنب الشر لأنه قد تصور خطره .

وهناك نقطة أخرى قد يثيرها العقل الانساني حول علاقة النظرية
الأخلاقية عند سقراط بالمنفعة العملية للانسان ولقد حاول د - ه -
سد جويك أن يتحمل مسئولية الدفاع عن سقراط في هذه النقاط بالذات
فهو يقول : (وينبغي أن نلاحظ أن معرفة الخير التي يرمى اليها سقراط ،
يساء فهمها أن أخذناها على أنها معرفة للفضيلة مميزة من المصلحة
فان قوة حجته تتوقف على ما يقوم في فكرة الخير الوحيدة من اتحاد
وثيق بين نظريات الفضيلة والمصلحة ومن المحقق أن سقراط لم يخترع
هذا الاتحاد بل وجده - كما وجده السوفسطائية - في ثنايا التفكير
الثنائى في عصره) (١) .

ومهما دافع المدافعون عن موقف سقراط فاننا سنجد دائما واقع
الانسان ليس في صالح هذه الفلسفة السقراطية اذ أننا نجد الكثير من
الفضلاء لا علم لهم بالخير الاسمي ونجد الكثير مما يقارفون الرذيلة
على أعلى درجات العلم بخير الانسان الأعلى .

ويتبين من هذه المقارنة أن العلم بالفضيلة لا يكفى وحده لالزام
صاحبه بأن يسلك سلوك الفضلاء .

وفي قرائتنا للفلسفة اليونانية في فجر التاريخ وجدنا مذاهب
تتحدث عن الأخلاق حديثا فيما يتعلق بالالزام أقل درجة من الحديث
الذى تحدثه سقراط في هذا المجال .

(١) المجلد في تاريخ علم الاخلاق ترجمة د / توفيق الطويل ، عبدالحسين
حمدي ج ١ ص ١٠٠ .

فمنهم من يرى أن مصدر الإلزام الخلقى هو عقل الانسان التحصيلي بمعنى أنهم يربطون بين المعرفة والأخلاق فالأخلاق عندهم كلمة جامعة تضم الخير والشر وهم يربطون بين الخير والعلم وبين الشر والجهل ، والفضيلة اذن عندهم في النهاية علم والرذيلة جهل ويستحيل عند هذا الفريق أن يكون الانسان عالما بالخير ويتركه كما يستحيل بنفس الدرجة أن يكون الانسان جاهلا بالخير ويفعله .

ومن أوائل هؤلاء الذين تحمسوا لهذا الرأي ونصبوا رأيتهم هو سقراط اليوناني .

ومؤرخو فلسفة سقراط يجمعون على نسبة هذا الرأي له ولا يكادون يختلفون .

ومن المعروف بداهة أن العلم الذي يقصد اليه سقراط ويربط بينه وبين الفضيلة انما هو العلم بخير الانسان الاسمي لا مطلق علم وكفى .

وكان من الممكن من خلال النظرية السقراطية أن يعترض عليه بأنه أهمل الارادة الانسانية حيث لم يتحدث عن الحرية بشكل كاف لولا أن سقراط حدد موقفه من هذه القضية على أساس أن الحرية الانسانية تأتي تابعة للعلم بخير الانسان الاسمي .

غير أن هذا التخريج لمذهب سقراط على هذا النحو الذي تعتبر الحرية الانسانية تابعة من التوابع ربما لا ينقذ فكرة سقراط عن الأخلاق من التحديات أو النقد اللاذع ذلك أننا لا نجد كثيرا من الناس على أرض الواقع والذين قدر لهم أن يكونوا على درجة كافية من العلم أنهم قد تخلصوا من عبوديتهم للشهوات وليس هناك من سبب الا أن نظرية سقراط ليس فيها من الجانب العملي ما يحمل الارادة الانسانية على تحمل مسؤولياتها .

ونحن نميل الى الرأي القائل بأن الجانب العملي في نظرية سقراط الأخلاقية انما يرجع الى سقراط نفسه حيث استطاع أن يحمل نفسه به بشكل متميز على أن تلتزم بمبادئه وليس أدل على ذلك من أنه قد شرب السم مختارا وفارق الحياة بارادته حتى لا يقع في عار مخالفة القانون المعمول به فعلا ، الا أن غير سقراط ليس ملزما بقدر كاف حين يتصور الخير أن يفعله وحين يتجنب الشر لأنه قد تصور خطره .

وهناك نقطة أخرى قد يثيرها العقل الانساني حول علاقة النظرية الأخلاقية عند سقراط بالمنفعة العملية للانسان ولقد حاول د - ه - سد جويك أن يتحمل مسؤولية الدفاع عن سقراط في هذه النقاط بالذات فهو يقول : (وينبغي أن نلاحظ أن معرفة الخير التي يرمى اليها سقراط، يساء فهمها أن أخذناها على أنها معرفة للفضيلة مميزة من المصلحة فان قوة حجته تتوقف على ما يقوم في فكرة الخير الوحيدة من اتحاد وثيق بين نظريات الفضيلة والمصلحة ومن المحقق أن سقراط لم يخترع هذا الاتحاد بل وجده - كما وجده السوفسطائية - في ثنايا التفكير الشائع في عصره) (١) .

ومهما دافع المدافعون عن موقف سقراط فاننا سنجد دائما واقع الانسان ليس في صالح هذه الفلسفة السقراطية اذ أننا نجد الكثير من الفضلاء لا علم لهم بالخير الاسمي ونجد الكثير مما يقارفون الرذيلة على أعلى درجات العلم بخير الانسان الأعلى .

ويتبين من هذه المقارنة أن العلم بالفضيلة لا يكفي وحده لزام صاحبه بأن يسلك سلوك الفضلاء .

وفي قرائتنا للفلسفة اليونانية في فجر التاريخ وجدنا مذاهب تتحدث عن الأخلاق حديثا فيما يتعلق بالالزام أقل درجة من الحديث الذي تحدثه سقراط في هذا المجال .

(١) المجلد في تاريخ علم الاخلاق ترجمة د / توفيق الطويل ، عبدالحسين حمدي ج ١ ص ١٠٠ .

فالمدرسة الكلية مثلا لا ترى دافعا للاخلاق اكبر من دراسة سير
اصحاب الفضيلة فالوقوف على سيرهم يكون سببا كافيا في دفع الانسان
نحو سلوك هذا الطريق والسير فيه الى منتهاه (١) .

نظرة أفلاطون الى الأخلاق التي تحمل الانسان في عمله الأخلاقي
على محاكاة المثال الكامل للاخلاق والذي لا وجود له الا في عالم المثل
لا يكفي هو الآخر لحمل الانسان على أن يكون فاضلا وأقل من هذا
درجات ما نراه عند دعاة مذهب اللذة .

وننتهي من هذا كله الى أن عصر اليونان بأكمله لم نجد فيه
مصدرا صالحا للالزام الخلقى الا أن العلماء فيما بعد قد حاولوا أن
يبحثوا عن مصدر الالزام في الأخلاق بحثا أكثر جدية وتطورا ونختار
من هذه المباحث المتأخرة بعض وجهات النظر التي تصلح لتجليه الموقف
وتساعد على تصور كامل لطريقته التفكير في الأخلاق .

أ - وأول نموذج نختاره هنا هو ما ذهب اليه الفيلسوف الفرنسي
هنري برجسون وحين أراد هنري برجسون أن يبحث عن العنصر الهام
في الأخلاق وهو الالزام ويكتشف عن مصدره نراه قد انتهى الى حصر
مصدر الالزام في نقطتين أحدهما : المجتمع بعوائده وما لها من قوة
السيطرة على توجيه الأفراد ، وثانيهما : الرغبة في محاكاة المثل الأعلى
وتفصيل ذلك أن الانسان عند برجسون أحد نوعين النوع الأول يمثل
الدهماء وعامة الناس والكافة من البشر هذا النوع يلتزم بعوائد المجتمع
لا يملك لها ردا والمجتمع يسيطر عليه بعوائده ولو أن الفرد استطاع
في لحظة انهزام أن يتقلت من عوائد المجتمع ويشذ عن نظامه لا يلبث
مليا ثم يعود اليه مجبرا وينضوي تحت هذه العوائد ويستسلم لها من
غير أن يكون له اختيار في أن يفارق هذه العوائد أو يعود اليها .

(١) راجع بحثنا كتبناه في الاخلاق اليونانية تحت عنوان « الاخلاق
في اطار النظرة التطورية » ج ١ .

أما النوع الثاني من أنواع الانسان منهم أولئك العباقرة
والمتميزون وهم أقلية في كل مجتمع ولكن هؤلاء لا يخضعون لعوائد
المجتمع ولا يلتزمون جبرا بما تعوده الجماعة التي يعيش فيها من نظم
وآداب في السلوك ولكنه يتصور الخير الاسمي والمثل الأعلى فيعشقه
ويلقى رغبة في محاكاته .

وخلاصة القول أن الانسان إما أن يكون مقهورا للجماعة التي
يعيش فيها أو محمولا بالشوق رغبة في محاكاة المثل الأعلى .

وهذا التحليل الذي ذهب اليه برجسون قد نأى به عن طبيعة الفعل
الخلقى وعن مفهوم النظرة الأخلاقية الأمر الذي عرضه الى انتقادات
قاسية .

وخلاصة الانتقادات الموجية اليه أنه بتحليله هذا لا يخلو عن أحد
أمرين إما أن يكون واصفا لواقع يعيشه مجتمع بعينه وفي هذه الحال
لا يكون متحدثا عن النظرية الأخلاقية بقدر ما يكون متحدثا عن درب
من السلوك الأخلاقي .
وحتى في هذه الحال سيكون وصفه ناقصا لأنه قسم الناس الى
فريقين أحدهما : متأثر بعوائد المجتمع والآخر يحمله الشوق الى
محاكاة المثل الأعلى وأغفل في هذا التقسيم عنصرا ثالثا كان ينبغي أن
يدخله في حسابه وهو رغبة الانسان في تحقيق ذاته ودور هذا العنصر
الذاتي في الانسان الفرد من ناحية . وفي المجموع من ناحية أخرى .

أما اذا كان برجسون يقصد الى تحليل النظرية الأخلاقية ويحاول
أن يكتشف عن عنصر الالزام فيها فان خطأه في هذا المجال يكون أكثر
جساما وأشد نكرا ذلك أنه من المعروف بدهاءه أن الأخلاق نقطة تعبير
عن النقاء الارادة والحكمة وهو قد أغفل الاثنين معا فالإنسان عنده
لا ارادة لديه ولا خيرية ولا اختيار له في حركة يريد فعلها أو يريد الامتناع
عنها والتي تستطيع أن توضحها هنا بمثلين أحدهما تصور اننا نسبح

عنها فهو مجبر مقهور اما أن يقهره المجتمع بعوائده أو تقهره العاطفة فينتجها حسبما تمليه عليه •
 أما الحكمة أو التفكير والمعرفة فهذا ما لم يتحدث عنه برجسون وهو يتحدث عن عنصر الالتزام وكأنه أمر لا اعتبار له عنده •

ونحن حين نستحضر صورة برجسون ونحن ندرس المجتمع الذي نزل القرآن فيه نجد القرآن الكريم قد هاجم بغير هوادة هاتين النقطتين التي اعتبرهما برجسون مصدرين للالتزام بلا منازع فهو يهاجم المصدر الذي اعتمد عليه العباقرة في التحليل الذي ذهب اليه برجسون واعتبره هوى جامحا ينبغي التخلص منه « رأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله » (١) « ولا تتبع الهوى فيضلك » (٢) « فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا » (٣) •

وأما الذين هم من الكافة عند برجسون وناقداو الى تقاليد المجتمع بغير اختيار فقد هاجمهم القرآن في عصر المبعث ولازال القرآن ناطقا بهجومهم • « قالوا : انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آثارهم مقتدون » (٤) « أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون » (٥) •

وهكذا يتبين أن هذا التحليل على نحو ما ذكره برجسون يعصف بقاعدة الأخلاق من أساسها بدلا من أن يحاول أن يعلى بنائها ويرسخ قواعدها (٦) •

- (١) الجاثية : ٢٣ •
- (٢) ص : ٢٦ •
- (٣) النساء : ١٣٥ •
- (٤) الزخرف : ٢٣ •
- (٥) البقرة : ١٧٠ •
- (٦) راجع دستور الاخلاق في القرآن د / عبد الله دراز ص ٢٣ وما بعدها •

ب - وهناك رأى آخر أكثر شهرة من هذا الرأى الذى ذكره برجسون وان كان هذا الرأى لم يسلك سبيلا واحدا وان كانت قد تعددت به السبل وانحرفت به الطرق الى منحنيات متعددة الا أن هناك نقطة تجمع شتات هذا الرأى وتجمعه عند عنصر بعينه وجماع هذا الرأى فى لبابه أن العقل الانسانى هو الذى يستطيع أن يكون مصدرا للالتزام باعتبار أنه هو العنصر المفكر وهو الذى يستطيع أن يضع ضوابط السلوك ويقتن بطريقة تفوق آداب المجتمع وتخيل التخيلين وشوق المشتاقين •

وقد تحمس لهذا الرأى كثيرون منذ القدم وقد تكاثروا فى العصور المتأخرة خاصة بعد أن دخلت الفلسفة الى معترك تنظيم المجتمع ومحاولة المساهمة برأى فى المسألة الاجتماعية التى طرحت نفسها بالحاح على عقول المفكرين منذ عصور الظلام فى أوروبا •

ولكننا حين نناقش هؤلاء الذين يعتبرون هذا العقل كاف وحده لأن يكون مصدر الزام خلقى لن نجد كبير صعوبة فى استحضار المعضلات الكثيرة المتناثرة هنا وهناك والتى يصعب على أصحاب هذه المنزعة العقلية أن يجتازوها •

ومن أوائل هذه الصعوبات العقلية هى تلك المتمثلة فى ترجيح عقل على عقل اذ أن كل انسان عاقل سيدعى لنفسه حق التشريع وكل انسان عاقل سيربأ بنفسه عن أن ينقاد الى غيره ممن يشاركونه هذه الميزة اذ أن من حقه أن يقول : لماذا أضحي باقتناعى فى سبيل اقتناع غيرى ولماذا اختار لنفسى أن أكون فى موضع المنقاد ولما لا أكون فى موضع القائد •

وليست هذه هى المشكلة الوحيدة التى ستقابل أصحاب هذا الرأى اذ أننا على مستوى الواقع قد تقابلنا بعض المشكلات التى يصعب حلها والتى نستطيع أن نوضحها هنا بمثلين أحدهما يصور انسانا خرج

الى الغابة يريد أن يصطاد وبينما هو يفعل ذلك اذ أصاب برصاصة انسانا فقتله .

وفي مثل هذه الجريمة سيحتر العقل أمامها بين أن يعذر القاتل جهله ويعفيه من المسؤولية وبذلك يضيع دم المقتول من غير أن يكون له جريمة في ذلك . وبين أن يحمل القاتل نتيجة عمله ويعتبره آثما ويأخذ المقتول بحقه . وحينئذ يكون قد حمل القاتل نتيجة عمل لم يقصد اليه القصد أو الارادة عنصر هام في تحديد المسؤولية الخلقية والقانونية . ما يترتب عليهما من آثار .

ولنا أن نقول الشيء نفسه في مثال آخر مثال رجل ذهب الى الشاطيء ليصطاد فألقى بشبাকে ليخرج رزقه من الماء فخرج في شبাকে طفلا كان قد سقط في الماء فأنقذته هذه الشبأك من الغرق دون أن يقصد الصياد الى ذلك فهل يستطيع الانسان بالعقل والحالة هذه أن يقول أن انصياد قد قارف عملا أخلاقيا وهو لم يقصد اليه أم أن الصياد يمكن أن يقال أنه ليس بعمله هذا قد قام بشيء ذا بال في مجال الأخلاق على أساس أن عنصر الاختيار أو الارادة المؤثر كان غائبا عن هذا العمل كله .

إذا كان العقل البشري في هذين المثليين لا يستطيع أن يوازن بين الأمور موازنة صحيحة فهو بالتالى لا يصلح أن يكون مصدر الزام . أنه عاجز عن بناء القاعدة وعن إيجاد المعيار الذى يمكن الاستناد اليهما في العملية الأخلاقية ككل .

وفي كتاب لجان جاك روسو يثير فيه الكاتب مجموعة من القضايا تتعلق بالتشريع أو تأسيس القواعد التى يمكن أن نحمل الانسان عليها ونطالبه بالتزامها .

ومن هذه الصعوبات عجز العقل عن الاحاطة بما فى داخل الانسان الفرد من عواطف وغرائز وتنظيم هذه الغرائز والعواطف والتنسيق بينها فى ممارسة اللادوار التى تتطلب هذه الغرائز والعواطف أن تمارسها ولا تسلمح الظروف بممارستها جميعا فى وقت واحد .

ومن بين الصعوبات أيضا التى تقابل العقل البشرى وهو يتصدى الى التشريع وتأسيس القواعد وجوب الاحاطة برغبات الأفراد داخل المجتمع الواحد ومعرفة التضارب فيما بينها والقدرة على رفع هذا التناقض بين رغبات الأفراد ومتطلباتهم داخل الجماعة الواحدة . وبالإضافة الى هذا كله لابد وأن يكون العقل قادرا على استشراق المستقبل البعيد والقريب لتلبية حاجات المستقبل حتى لا يضطر العقل المشرع من حين لآخر أن يغير فى التشريع ويرقعه كل ما احتاج الأمر الى التزقيع (١) .

ومهما كان الرأى الذى توصل اليه جان جاك روسو ومرافقوه ومهما كانت النتائج التى اقترحت للتغلب على هذه المعضلات فاننا نقول بحزم وايجابية ان هذه الصعوبات وحدها كافية لوضعنا على مشارف التسليم بأن العقل وحده لا يكفى أن يكون مصدرا للالزام .

مصدر الالزام الخلقى فى الاسلام :

وحيث نقترت من مصادر الالزام الأخلاقية فى الاسلام وتتأمل النصوص الدالة على ذلك نجد مفاجئة عجيبة لا يتوقعها غير المسلمين خصوصا أولئك النفر الذين خضعوا لديانات أرضية ردحا طويلا من الزمن أو أولئك النفر من الناس الذين عاشوا فى مجتمعات كان أهلها

(١) راجع الترجمة العربية « للعقد الاجتماعى » تأليف جان لوك . هيوم ، جان جاك روسو نقله للعربية / عبد الكريم أحمد ، مراجعة / توفيق اسكندر ط دار القومية العربية للطباعة سلسلة الالف كتاب رقم ٤١٩ . ص ١٢٣ وما بعدها .

يدينون بديانات لها أصل سماوى لكنها حرفت واستغل أرباب الدين فيها موقفهم الدينى لبيسط سلطانهم على مواطنيهم أقول ان هذين الفريقين يفاجئهما نصوص الاسلام التى تتحدث عن مصادر الالزام الأخلاقى وسبب هذه المفاجئة أن الاسلام يركز على العقل ويهتم به غاية الاهتمام حتى يظن الظانون لأول مرة ويعتقد المحللون بادىء الرأى أن الاسلام بصدد أن يجعل العقل هو مصدر الالزام الأخلاقى دون سواه .

ثم هى من جهة أخرى تركز على العاطفة الانسانية وتهيجها فى داخل الفرد على نحو ما يوحي لنا به قول الحق فى موقف خلقى معين (أوجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه) الى الحد الذى يفهم معه البعض أن النصوص الدينية فى الاسلام تركز على العاطفة ولا علاقة لها بالعقل على أى نحو من الأنحاء (١) .

والشئ الذى يلفت النظر أن بعض المفكرين الاسلاميين قد اهتم بالعقل وركز عليه والبعض الآخر قد اهتم بالعاطفة وتجاوب معها .

غير أن الذى ينبغى ألا يفوتنا هنا أن نفوه الى ما تنبه اليه ابن حزم حيث قال إن المنهج الإسلامى فى تأسيس القواعد سواء فى العقيدة أو فى الفروع يعتمد على العاطفة من ناحية وعلى العقل من ناحية أخرى فهو منهج متكامل يناسب طبائع الناس المختلفة ويناسب جبة الانسان على العموم .

(١) قرأت فى الايام الاخيرة كتابا صدر فى العربية مؤلفه تطائر وأشياء يتهمون الاسلام بأنه لا يهتم بالعقل وانما يهتم غاية الاهتمام بدغدغته العواطف على حد قول المؤلف واثارة الوجدان وهو يشيد أساس النظام فى المجتمع المسلم - والشئ العجيب أن صاحب الكتاب كما صرح هو يبذل طاقة جهده ويستفرغ وسعه ويستعمل جل أساليب البراعة فى التزييف على النصوص وتحميلها ما لا تحتمل « راجع كتاب الصحة الاسلامية فى ميزان العقل » د / فؤاد زكريا ط دار الفكر المعاصر .

فالانسان مكون من عقل وعاطفة والاسلام يخاطب فيه العقل ويخاطب العاطفة فمن تغلب عقله على عاطفته وجد فى القرآن والسنة ما يلبي حاجته ومن تغلبت فيه العاطفة وجد لها فى المنهج التشريعى ما يتجاوب معها لأن المنهج الإسلامى لا يتوجه بالخاطب الى طائفته بعينها (١) .

وخطأ أصحاب المذاهب الأخلاقية أنهم عاجزون بحكم بشريتهم عن الاحاطة بجميع منحنيات الانسان التى تضمها شخصيته المتكاملة وهم عاجزون بالتالى بحكم بشريتهم كذلك عن تلبية أشواقه وتفكيره فى وقت واحد سواء أكان ذلك على مستوى الفرد أو مستوى الجماعة ، الأمر الذى يلجئنا الى التسليم بأنه لا يصلح أن يكون مصدرا للالزام الا من يملك أن يتخطى هذه الصعوبات ويستطيع أن يلبي هذه الرغبات وليس ذلك الا الله عز وجل .

ولقد أوشك كتاب العقد الاجتماعى الذى أشرنا اليه فيما قبل أن يتوصل الى هذه النتيجة بتحليلاته الفكرية لولا تحفظاته التى وضعها وهى تتعلق كلها بأنه يفقد الوسيلة التى تربطه بالله عز وجل وتتلقى عنه من غير أن يكون هناك خوف من التزييف أو محاولة الاضلال وهذه الثغرة قد حاول كثير من المؤلفين القدامى والمحدثين سدها بأسلوب لو أطلع عليه روسو وغيره وتوفرت عندهم درجة كافية من الاخلاص لوجدوا الطريق الصحيح الى الله عز وجل (٢) .

العقل ووظيفته فى الاسلام :

من خلال هذا التحليل ، لمعترض أن يعترض حيث أن الأمر يبدو أمامه يحجبه شئ من الغموض حول مصدر الالزام الخلقى وما اذا كان هو العقل أو هو الله عز وجل الذى يخاطب العقل ويشيد به .

(١) راجع ابن حزم الفصل ج ٤ ص ٣٧ ، ٣٨ ط المثنى ببغداد الخانجى بمصر .
(٢) راجع « العقد الاجتماعى » ص ١٢١ وما بعدها ، والتفكير الفلسفى فى الاسلام د / عبد الحليم محمود ج ١ ص ٤٦ .

والتأمل في نصوص الشرع الحكيم لا يجد صعوبة في فهم هذا الموقف .

فالعقل في نظر الاسلام لا يختلف عنه في نظر جميع المفكرين الذين يفهمون طبيعة العقل فهما جيدا إذ أن الاسلام يخاطب العقل على طبيعته فلا ينتقص منه شيئا ولا يضيف اليه أمرا فوق قدرته وأعلى من امكاناته .

والعقل كلمة جامعة تطلق على تلك الملكة في الانسان ذات الوظائف المتعددة فهذه الملكة بوصفها عقل لها وظيفة الحكم والتقدير ولها وظيفة التأمل والنظر ولها وظيفة الاستقراء والاستنباط ولها سلطة حماية الفضيلة وحفظها من أن تضرب في تيه الرذائل وأدرب السقوط والهبوط .

وهذا الملحظ الشامل وجدناه في بعض الدراسات الحديثة التي نقرأها بغاية الاحترام والتقدير ومن بين هذه الدراسات بحث كتبه صاحبه لتقدمه الى ندوة الحضارة الاسلامية في بروكسل التي عقدت في الفترة من ٨ الى ١٠ نوفمبر ١٩٨٢ م - وفي هذا البحث اشار الى شمولية العقل بخصائصه من ناحية والى اهتمام الاسلام به مبرزا تلك الطبيعة فيه من ناحية أخرى .

وسأجتزئ من هذا البحث كلمات تجلى هذا الموقف على ايجاز كلماتها .

يقول الاستاذ الدكتور / محمود حمدي زقزوق صاحب الدراسة المشار اليها في احدى حواشيه « العقل من حيث مدلوله اللفظي العام ملكة يباين بها الوازع الأخلاقي أو المنع عما هو محظور ومنكور ومن هنا كان اشتقاقه من مادة عقل التي يؤخذ منها العقل . وفي ذلك يقول الجاحظ : « وانما سمي العقل عقلا لانه يزيم اللسان ويخطمه عن أن يمضى فرطا في سبيل الجهل الخطأ والمضرة كما يعقل البعير » وللعقل خصائص عديدة : منها أنه ملكة الادراك التي يباين بها الفهم والتصور وإدراك الامور ومنها أنه ملكة الحكم فهو يتأمل فيما يدركه ويقبله على

جميع وجوهه ويحكم عليه ويتصل بملكة الحكم ملكة الحكمة أيضا ، وذلك اذا انتهت حكمة الحكيم به الى العلم بما يحسن وما يقبح وما ينبغي له أن يطلبه وما ينبغي له أن يأباه ، ومن خصائص العقل أيضا الرشيد وهو تمام النضج فالعقل الرشيد ينجو به الرشاد من الوقوع في مهوى النقص والاختلال (١) .

والتأمل في طبيعة العقل على هذا النحو لا يستطيع أن يسند اليه وظيفة الالتزام فوظيفة الالتزام في حقيقتها تقتضى بالدرجة الأولى وضع القاعدة التي يكلف بها الانسان ثم تقتضى من ناحية أخرى التوجه الى الانسان أو المكلف على العموم بهذه القاعدة للالتزام بها على طريقة الأمر والنهي أو الاستحسان باعتبار نوع التكليف وإرادة المكلف به .

والتأمل في طبيعة العقل على نحو ما ذكرناه يجد من ناحية أخرى أن طبيعة العقل تأبى اهماله واعتباره من سقط المتاع فيما يتعلق بعملية الالتزام .

ولذا نجد نصوص الشرع الحكيم قد حسمت هذه المسألة المزدوجة بأسلوب لم نجد له نظير في غير الاسلام من التشريعات التي تهتم بقضايا الانسان فالاسلام يعتبر المصدر الوحيد للالتزام هو الله ، ولكنه يتوجه الى العقل بالخطاب فتدخل اليه القضية التشريعية المذمعة للزام الانسان المكلف بها ويطلب من العقل هضمها وفهمها والوقوف على أصولها وفروعها والتعرف على دوافعها ومقاصدها حتى يظن العقل في لحظة من اللحظات أنه هو واضح هذا التشريع لفرط قناعته به وأنه هو مصدر هذا الالتزام لشدة اقتناعه بجزئياته وتفصيله ووقوفه على أسرارها وحكمه .

(١) راجع « دور الاسلام في تطور الفكر الفلسفي » د / محمود حمدي زقزوق مطبعة / وهبه ص ٦ حاشية .

وبهذه الطريقة يأمن العقل من الوقوع في الخطأ لان مصدر الزامه لا يتأتى له أن يخطئ ويحافظ على أهم وظائفه لانه قد مرت القاعدة الالزامية من خلاله فأنضجها وتوجه بها الى الارادة لكي تختار تحت رعاية من مسؤوليته وبتوجيه من حكمته وعلى أساس من موازناته الدقيقة وهنا تكون نقطة الالتقاء بين العقل والارادة في مأمن من الخطأ والزيغ (١) « وأن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتشرك بكم عن سبيله » (٢) .

اعتراض ملح :

وقد يظن الانسان أنه بعد هذا التحليل وبعد هذه الأضواء الكاشفة على موقف الاسلام من العقل أن الانسان قد اطمأن الى سلامة موقفه باعتباره مسلم يأخذ بمبدأ أن الله هو وحده مصدر الالزام في الاسلام الا أن هذا الاطمئنان يزعبه هذا الخلاف بين الأئمة حول مصادر التشريع في الاسلام .

وهذا اعتراض وجيه حيث انه لمن الأشياء التي يمكن أن تسبق الى الوهم أن الاسلام حين يشرع فهناك مصادر متعددة للتشريع فيه حيث يعتمد الفقهاء في استنباط أدلتهم على أكثر من مصدر ويستندون الى أكثر من دليل .

وهذا التوهم الممكن الوقوع ناقشه العلماء المختصون ببحث أصول الفقه في الاسلام .

فنحن نجد الكثرة الغالبة منهم حين نتحدث عن تنوع الأدلة يصدرون حديثهم بما يرفع مثل هذا الوهم ، ويزيح الستار عن هذا الشك أو الريب .

(١) راجع الفكرة مفصلة في « التفكير الاخلاقي في اطار النظرة التطورية ج ٢ ص ٤٩ وما بعدها للمؤلف .
(٢) الأنعام : ١٥٣ .

فالامام الغزالي يدفع هذا الوهم بقوله (واعلم أنا اذا حققنا النظر أيقنا بأن أصل الأحكام واحد وهو قول الله تعالى ، اذ قَوْل الرسول ﷺ ليس بحكم ولا ملزم ، بل هو مخبر عن الله تعالى أنه حكم بكذا وكذا ، فالحكم لله تعالى وحده ، والاجماع يدل على السنة ، والمسئفة على حكم الله تعالى . وأما العقل فلا يدل على الأحكام الشرعية بل يدل على نفس الأحكام عند انتقاء السمع . فتسمية العقل أصلا من أصول الأدلة تجوز على ما يأتي تحقيقه . الا أنا اذا نظرنا الى ظهور الحكم في حقنا ، فلا يظهر الا بقول الرسول ﷺ . فاذن ان اعتبرنا المظهر لهذه الأحكام يقول قول الرسول فقط . اذا الاجماع يدل على أنهم استندوا الى قوله .

وان اعتبرنا السبب الملزم فهو واحد وهو حكم الله تعالى ليكن اذا لم يجرد النظر ، وجمعنا المدارك صارت الأصول التي يجب النظر فيها أربعة (١) .

ويسير على هذا النهج الذي انتهجه الغزالي وغيره من القدماء بعض الكتاب المحدثين في أصول الفقه .

يقول الشيخ محمد الخضري : (مرید الوصول الى حقيقة الدين وأصول الشريعة يجب عليه أن يجعل من القرآن بمنزلة القطب الذي عليه تدور جميع الأدلة الأخرى والسنة هي المعينة على فهمه ، ثم كلام الأئمة السابقين والسلط المتقدمين) (٢) .

وهذا الذي ذكره الأئمة الأعلام يمكن الوقوف عليه بالنظرة الفاحصة لهذه الأوجه الأربعة المشار اليها .

(١) المستصفي من علم الاصول - الامام الغزالي ص ١١٨ .
تحقيق وتعليق الشيخ محمد مصطفى أبو العلا .
(٢) أصول الفقه ص ٢٠٨ .

فالقُرآن كلام الله المنزل الذي تعبدنا بتلاوته وحفظ الله عليه لغته ونصه الذي نزل به يضم تكليفات الله عز وجل لنا سواء كانت هذه التكليفات فيها خطاب للقلب أو فيها خطاب للجوارح وهما ما تعبر عنهما بالعقيدة والشريعة .

والنبي ﷺ مكلف بالبلاغ من ناحية ومكلف بتطبيق المبدأ على نفسه من ناحية أخرى ، ونحن نستطيع أن نقول على الجملة ان النبي ﷺ مبلغ حين يخبر عن ربه وهو مبلغ حين يطبق المنهج على نفسه ، وهو مبلغ حين يتحول المنهج فيه الى سجية وأخلاق .

ولعل هذا هو ما يعبر عنه علماء السنة حين يريدون تعريف السنة قالوا : ان السنة هي ما ورد عن النبي ﷺ من قول أمر فعل أو تقرير أو وصفه .

وإذا علمنا هذا واستيقناه وأضفنا اليه أن النبي لا ينطق عن الهوى وأن الله قد قال « وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » تبين لنا بوضوح أن السنة في الإسلام غير منفصلة عن القرآن إذ هما جميعا من الزام الله عز وجل لنا بالمنهج أمرا ونهيًا .

أما اجماع العلماء فهو لا ينشأ من فراغ ولا يقوم على الهوى ولا يحتمل التأمير أو التواطؤ على الكذب وإنما طبيعة الاجماع في الأمة اذا فهمت علم منها أنها تخالف طبيعة الاجماع أو الاغلبية في المذاهب الديمقراطية ان الاجماع الأخير معناه أن جماعة معينة تجتمع تحت قبة أو سقف بعينه ثم تطرح عليها قضية ما اقتضت المناقشة حولها وسرعان ما تلعب الأهواء دورها فتجتذب المصلحة ذوى المصلحة اليها ، ويجتمعون على رأى واحد لاجتماعهم قبله على وحدة المنفعة ونشدانهم هدفًا مشتركًا .

وتخرج الاغلبية أو الأقلية برأى يعبر عن مصلحتها ومصلحة الطبقة التي تنتمي اليها .

أما الاجماع في الاسلام فلا يعنى اجتماع جماعة تحت سقف أو قبة وإنما هو اجماع علماء الأمة الذين قدر لهم أن يفتقروا عن الله قوله مع تباعد الأمكنة والأزمنة على قضية استتبطوها من روح الشريعة بعد أن أصبح لهم حسا مدربا كونته المعارف الاسلامية وأنضجها الحرص على العمل بمقتضى ما عرفوا ، وهم بهذا الحس يستطيعون أن يجدوا لما جد من الأحداث حكما في اطار ما استقر من الأصول .

يفعل هذا العقل علماء مصر ويستتبط مثل هذا الاستتباط اخوانهم في الهند فتجد المسألة واحدة والحكم يشبه أن يكون واحدا من غير أن يكون هناك لقاء بين الفريقين تحت سقف برلمان أو قاعة معدة للتشريع .

يختلف الاجماع هذا عن الاجماع أو الاغلبية في ما نراه في النظم الديمقراطية في اطار التنظيمات البرلمانية وبهذا الاجماع العام لا نستطيع أن نقول أننا قد ابتعدنا عن الشريعة في مصدر الزامها الأول الى مصدر آخر ارتأيناه أو جنحنا اليه .

وفي مجال القياس عند القائلين بالقياس لا يترك الاسلام المجال للعقل الفردى كى يعبث بالتشريع كما يشاء وإنما حقيقة القياس أن تكون هناك قضية مستحدثة لا نمك نضا في حكمها يقوم العقل بتحليل هذه القضية وقياسها على قضية أخرى مشابهة لها اذا اتحدت القضيتان في العلة يمكن سحب حكم القضية المقيس عليها الى القضية المقيسة لاشتراك القضيتين في العلة والسبب .

ومن هنا يتبين أن قضية القياس كقضية الاجماع فيها جهد بشرى ولكنه جهد التفقه واستتباط حكم لفروع من الأصول العامة ، ولست في حاجة الى التنبيه الى أن القضايا الجزئية الطارئة كثيرة غير محصورة والأصول التشريعية محصورة ومعلومة ، فاذا أردنا أن تشمل الأصول الفروع فلا بد من جهد بشرى فقيه لى يربط كل فرع بأصله ،

وتلك مهمة العلماء في كل عصر ودهر وإذا القينا دور العلماء على هذا النحو لما قام في أمة نظام سواء كانت هذه الأمة تدين بشرع السماء أو تدين بشرع آخر وضعه لها أصحاب الأهواء وأصحاب المصالح الذين يدورون معها حيث تدور فاني لا أعرف عقلا يستوعب قواعد لا نهاية لها لكي نتلائم مع فروع لا نهاية لها فكيف نتصور عقلا يضع قواعد لا نهاية لها لتضبط فروعاً لا نهاية لها ثم يعود فيستوعب ما تعد وما تعد له .

والبديل الوحيد لكل هذا أن تكون هناك قواعد قادرة على أن يحمل عليها ما يطرأ من الأحداث وما يستجد من فروع .

والمرجع الحكيم هو الذي يستطيع بشمول علمه أن يضع مثل هذه القواعد . ودور الأمة الواعية أن تستوعب هذه القواعد ثم لها دور آخر لا يقل أهمية عن هذا الدور وهو أن تملك من رجالها من يحمل ما يطرأ من الأحداث على ما وعته من القواعد ، في اطار ما نعرفه اصطلاحاً - بضرورة الاجتهاد (١) .

وهكذا يتبين لنا أن مصدر الالتزام في الاسلام واحد اذا نظرنا الى حقائق الأمور وأستبطننا أصولها .

ولكنه يتعدد حين يتعدد على ألسنة الفقهاء لاعتبارات خارجية وإضافات الى الموضوع الأصلي كما فهمه الغزالي والشيخ الخضري على نحو ما نقلناه من كلامهما .

(١) سبق أن أشرت الى دراسة قراتها وقد نشرت حديثاً لكاتب مصري يأخذ على المسلمين ما ينادون اليه من ضرورة أن يستظلوا بمظلة الشريعة ويظن أنه ببراغته العقلية قد أظهر للمسلمين ان ذلك امر مستحيل . لانه لا بد أن يمر التشريع الالهي بعقل الانسان فيتحول الى تشريع انسان كما يرى هو وكأنني أعجب غاية العجب حين أرى هذه الدراسة تنحو هذا النحي فمرور التشريع الاسلامي في العقل ليس مرور التعقيد والابتكار وانما هو مرور الاستنباط .

خصائص التشريع الخلقى في الاسلام :

والتشريع أو القواعد التي توجه الينا الشارع بها ليلزمنا بحدودها تمتاز بمميزات تحدث عنها العنماء بغاية التفصيل ، ونحن نشير الى بعضها ولا نستقصيها .

أ - ومن هذه الخواص التشريعية أن ما يتوجه به الينا الشارع الحكيم يمتاز بالشمول والعموم ، فهو لا يخاطب خاصية من خواص الانسان على حساب الخواص الأخرى ، ولا يكتب استعداداً من الاستعدادات ويقهره غاية القهر ليظهر على السطح غيره مما طبع عليه الانسان من الاستعدادات والميول .

ونستطيع القول على الجملة بأن النظام الأخلاقي في الاسلام يخلق انساناً متوازناً غاية التوازن ليس بالانسان المتسرع ولا هو بالانسان المكبوت ، وليس بالانسان المنطوى ولا هو بالأرعن ، وليس بالانسان البخيل ولا هو بالمسرف وليس بالانسان الجبان ، ولا هو بالمتهور . وهكذا الى آخر جميع الصفات التي تجعل الانسان على حد الاعتدال بين أطراف متناقضة لا تفتح الا سبب الخلال والتشريع الاخلاقي المتكامل بهذا المستوى ليس له وجود الا في اطار تشريعات السماء ، وأعود من جديد لألفت النظر الى تلك التحفظات التي ذكرناها سلفاً ، بل الى تلك الصعوبات والعقبات التي وضعها كتاب « العقيد الاجتماعي » أمام التشريعات الأرضية ، ورأى أن الشارع مهما تنوعت أساليبه لا يقدر على اجتيازها .

أعود فألفت النظر الى هذه الصعوبات لأؤكد لها بعدها ان هذه النظرة الشمولية انما هي ميزة تشريع السماء بغير منازع .

ب - أما الميزة الثانية التي نوردتها هنا انما تتجلى في ابراز التشريع الأخلاقي عند نقطة معينة يلتقي فيها العقل مع الارادة .

ولقد سبق أن نوهنا أن الاسلام يخاطب العقل في قواعده التشريعية ويتوجه العقل بعد ذلك الى الارادة فيحملها على اختيار طريقها المرسوم كي تسلكه وتسير فيه .

ويشعر كل انسان استنادا الى هذه الخاصية أنه هو المشرع من نفسه لنفسه وأن تشريعه قد مر عبر العقل وسلك طريقه الى الارادة .

وهذه الخاصية هي الأخرى ميزة تشريع السماء دون سواه ولكي تتضح الصورة هنا نشير الى هذه الظاهرة الواقعية ، ان الانسان في مجتمع من المجتمعات حين يكون المجتمع قد تعارف على بعض القواعد واتخذها لنفسه منهج حياة خلقية ورأى أن يلزم أفرادها بها وصاغ منها قواعد ضمها اطار المجتمع القانوني فان أفراد المجتمع أو عى الأقل الغالبية منهم يعكفون على هذا النظام يتأملونه بعناية وهمهم الوحيد أن يقفوا على ثغرة أو ثغرات يبرزون خطأهم مستتدين اليها حين تحملهم نفوسهم على ارتكاب الخطايا واقرار الاثام .

هم الكافة اذن في التشريعات غير السماوية هو البحث عن الثغرات .

أما حين يكون التشريع والالزام بالتشريع من الله عز وجل فان هذه الظاهرة تختفي ان المرء هنا لا يبحث عن الثغرات لأنه يعلم ان من يتعامل معه أقرب اليه من جبل الوريد وأنه يعلم السر وأخفى من السر بل ان الواقع المشهود ليؤكد أن الذي يستنظر بمظلة التشريع الالهي في اطاره الصحيح يشعر بألم شديد حين يقع منه مخالفة قانونية أو حين ينتكب طريقه وتزل قدمه عن سلوك الطريق الذي رسمه الله له .

هذه الظاهرة على الواقع المحس تؤكد لنا هذه الميزة التي نحن بصدددها وهي أن التشريع الاسلامي انما يمر من خلال عقل الانسان و ارادته ويلتقي العقل والارادة عند نقطة هي ما نسميها بنقطة الاتفاق بين العقل والارادة على قاعدة التشريع .

وهذه الميزة تخالف بطبيعتها ما تميزت به تشريعات أخرى أرضية اذ ان بعض التشريعات مثلا تتوجه بتشريعاتها وقواعدها الى غريزة من الغرائز أو الى جميع الغرائز ، ويظهر هذا الاتجاه قديما وحديثا في مذهب اللذة في الأخلاق أو مذهب المنفعة الذي لا يزيد في حقيقته عن أن يكون تحولا أو ترقيا في سلم مذهب اللذة .

وهناك تشريع آخر في مجال الأخلاق يخاطب في الانسان غريزة حب العدوان ورغبته في السيطرة وحبه للقهر والغلبة فينأسس مذهب يكمله على فكرة القوة ويتحمس لهذا المذهب فيلسوف ألماني ساندته قوى خفية وهو ما نراه في مذهب نيتشه ، انه لا يحترم الرحمة التي تغمر الضعفاء والعجزة ويعتبر الرحمة ضعف وهو لا يحترم الصبر على المكاره فالصبر عنده خنوع ومهانة ، وهو لا يحترم الكرم وبذل المال للفقراء ، فالفقراء ضعفاء لا مكان لهم على هذا الكوكب وسمو الاخلاق عنده انما يتجلى غاية التجلى في القوة الجامعة حيث يدوس القسوى بأقدانه كل ضعيف في المجتمع ويرقى فوق أكتافه ويعلو فوق المترام من حطامه ليكون هو في النهاية السوبرمان أو الرجل الممتاز .

كل هذه المذاهب لا تمرر قواعدها الأخلاقية من خلال العقل بحيث يتوجه العقل بها مختارا بالارادة لترجح للانسان ما ينبغي عليه أن يفعله وانما كلها أو جلها تخاطب الغرائز وتهيج العواطف .

ج - ومن خواص التشريع في الاسلام ذلك الارتباط العضوى الموجود بين فقرات هذا التشريع والذي يجمع بين أجزائه ، بحيث يظهر لنا في صورته النهائية كلا متكاملًا له وظيفته العامة وهي الارتقاء بالانسان فردا وجماعة ولكل جزئية من جزئيات هذا التشريع دورها الخاص الذي يرتبط بالوظيفة العامة للتشريع ككل وفي اطار هذه الخاصية نجد التشريع الاسلامي لا يقبل في نطاقه عنصرا تشريعيًا غريبا عن بيئته وانه ليلفظه ولا يستطيع أن يتكيف معه تماما كما يلفظ الجسم الحى عنصرا ليس من بيئته حين يزرع فيه ولا يتمكن من التكيف معه .

ولكى نوضح الارتباط العضوي بين جزئيات التشريع يمكن أن نقف عند تشريع الاسلام في قضية كقضية قطع يد السارق ، ان الشرع لا يقطع يد السارق اذا سرق وكان دافعه الى السرقة الجوع المهلك وهذا الشرط انما يرتبط ارتباطا أكيدا بوجوب احترام آدمية الأدمى و انسانية الانسان وحقه في الحياة . ان ذلك الحق مكفول للأفراد بحكم التشريع الاسلامي العام والخاص .

ومن طريف ما يقرأ في فقه الظاهرية انهم يوجبون الدية على أهل بلد مات بينهم فقير من الجوع لأتهم قتلوه . وكفالة الفرد ووجوب حق الحياة له لا يبيح في حدود السرقة وانما يبيح في اطار المذهب الاقتصادي العام في الاسلام .

وأیضا قطع يد السارق اذا سرق لا يتأثر حين يلوح صاحب المال بماله لمن لا يملك المال وهو ما يقول عنه العلماء أنه يشترط في قطع يد السارق أنه يكون قد أخذ المال من حرز مثله .

وخالصة القول في قطع يد السارق أنها لا تقطع اذا كانت السرقة من فاقة أو حاجة تتوقف عليها الحياة ، وكذلك لا تقطع يد السارق الا اذا أحترمنا مشاعره وطبائعه وغرائزه على نحو ما بيناه .

وبإمكاننا أن نجد في اطار الشريعة الاسلامية العام أن الشريعة لا تقيم الحد - أي حد - الا حين نرفع الضغط النفسي والضغط العضوي معا ، فاذا ما رفع المجتمع الاسلامي عن الافراد ضغوطهم النفسية والعضوية ثم ارتكب أحدهم الجريمة بلا دافع ولا تسهيل كان مصرا على جريمته بلا مبرر للجريمة ، كان من المناسب أن توقع عليه الشريعة من العقوبات ما يردع النفوس المريضة حين تفكر في الجريمة فيحفظ على المجتمع أمنه وأمانه ويحفظ على الأفراد رقيهم الأخلاقي وسلامة سلوكهم الذي يناسب كرامة الانسان .

(د) ونختتم هذه الطائفة المختارة من خواص التشريع والتي نوهنا بأننا لن نستقصيها بهذه الخاصية البادية في التشريع الاسلامي ونظامه الأخلاقي بحيث تميزه عن بعض الهرج الذي تفتق عنه ذهن الانسان في بيئة من البيئات وفي ظروف خاصة ظهر فيها التآمر على كرامة الانسان ، وهذه الخاصية التي تميز الجانب التشريعي أو الأخلاقي في الاسلام هي أن تشريع الاخلاق انما يرتبط بالانسان نفسه فهو المخاطب به وهو المسئول عن تنفيذه فالانسان في اطار التشريع الأخلاقي سائر على الواقع فهو ينظر على سلم الكمال فيختلط لنفسه نظاما الى مرحلة يقصد أن يرقى اليها فهذه المرحلة المرتقبة تمثل بالنسبة اليه أملا وهدفا فاذا حققها أصبحت بالنسبة اليه واقعا يعيشه ويحياه فيثور عليه ويقلق ويختط لنفسه نظاما الى مرحلة أعلى وهكذا يظل الانسان يرقى في اطار تشريع مرسوم يقبل الرقي ويرحب بحركة صاحبه على درج الكمال .

التشريع الأخلاقي في الإسلام اذن مرتبط بالانسان خطابا ومسئولية وتنفيذا وجزاءا ومنذ آمد ليس بالبعيد طالعنا أفكار تربط النظام الأخلاقي بأثر من آثار الانسان ثم تجعله - وباللايف - متحكما في الانسان . ان الماركسية النائرة تربط النظام الأخلاقي كله بالاقتصاد وتجعل لكل مرحلة اقتصادية أو حركة من حركات التاريخ نمطا من الأخلاق يناسبها ونظاما من القيم لا يملك الانسان حياله اختيارا ، ويسخر ماركس واتباعه من محاولة تقييم مرحلة أخلاقية من غير وعي بالنظام الاقتصادي الذي يحكمها فهو يعتبر الاقتصاد قاعدة الهرم وأساس كل فكر وهو المحرك لكل سلوك . وان تعجب فعجب هذا الصنيع لاذي يجعل المتحكم في الانسان بعض صنغته وحاكم مصيره بعض آثاره (١) .

(١) كتب الشيخ محمد باقر الصدر كتابا عن الاقتصاد في الاسلام أسماه « اقتصادنا » ناقش في قسمه الأول النظام الشيوعي مناقشة علمية فليراجع من شاء -

أين هذا الهز الفكري والمداعبة المنطقية من نظام يهتم بالانسان في جميع مناحيه ويرتقى بالانسان على اختلاف استعداد أفراده ويقنع الخاضعين له على اختلاف مشاربهم وأذواقهم ويجد الخاضعون له أمنهم وكمالهم على اختلاف البيئات وتعدد المناخ والأجواء .

« المسؤولية »

تعتبر المسؤولية الركن الثاني من أركان الأخلاق ، والتي لا تقوم الأخلاق بدونها . ونحن حين نتصور الالتزام فإنه من الطبيعي أن نتصور معه المسؤولية والجزاء . والمسؤولية كلمة تعبر عن السائل والمسؤول ، والشئ المسؤول عنه .

ولا يعقل أن يكون السائل في شئ يتحقق وجوده فيه الا أن يكون هو حقيقة المشرع ، وحقيقة اللزم بهذا التشريع ، وقد يجوز العقل أن يغوب عن المشرع في المسؤولية غيره ، ولكنه في النهاية يبقى نائباً عن المشرع والملازم ، ولا تتحقق له صفة السائل بالاستقلال .

وفي تحليلنا لفكرة الالتزام السابق تبيّن لنا أن المشرع في الاسلام هو الله عز وجل ، وهو وحده الذي توجه اليه بالالتزام ، فهو وحده اذن الذي سيتوجه اليه بالسؤال عما ألزمنا به .

وإذا كنا نجد أحياناً أن الله عز وجل قد كلف بعض أفراد المجتمع بالقيام على حراسة الشرع في اطار نظام عام هو نظام الدولة الاسلامية ، فان هذا التكليف لا يعطى للقائمين على التشريعية في الدنيا ، والمسؤولين على حراستها حق التصرف بالاستقلال لأنهم في الحقيقة نواب عن المشرع ، ولا مجال لهم في وضع قاعدة جديدة ، وان كانوا بحكم النيابة عن المزم ، وبحكم أنهم مكلفون بفهم التشريعية يستطيعون أن يستنبطوا لكل طارئ من طوارئ الأحداث حكماً يناسبه مأخوذاً من روح التشريعية العامة ، أو مقيماً على حكم وارد به نص صريح .

أما المسؤول فهو ذلك المكلف الذي توجه اليه الشارع بالالتزام . ولا يكون المكلف مسؤولاً الا اذا كان على وعى تام بحقيقة ما يكلف به من ناحية ، وأن يكون المكلف به واحداً من بدائل تتوجه اليها ارادة المكلف لاختيار واحد منها ، وهو في ذلك حر مختار ليس مسلوب الارادة ، ولا مقهوراً على فعل واحد من هذه البدائل .

وكثيراً ما يتحدث المفكرون عن ثلاثة أنواع أو مستويات من المسؤولية ، مسؤولية شخصية أو فردية وهي المسؤولية الدينية ، ومسؤولية اجتماعية مدنية أو جنائية ، ومسؤولية أخلاقية ، وهم يقصرون المسؤولية الاخلاقية على تلك المسؤولية الناشئة « المسؤولية الناشئة عن الزامية القانون الأخلاقي ، وعن كون الفاعل ذا ارادة حرة ، ومعنى ذلك أن الفاعل الذي تكون أفعاله ضرورية ، أي ناشئة عن أسباب طبيعية ، أو مسيرة بارادة غيره ، لا يعد مسؤولاً من الناحية الأخلاقية ، ولهذه المسؤولية درجات متفاوتة ، أعلاها مسؤولية الفاعل الواعي الذي تصدر الأفعال عن ارادته بحرية تامة ، وأدناها مسؤولية الفاعل الذي يسيطر الهوى على قلبه ، ويعمى بصيرته ، ويهتد به من رؤية الحق » (١) .

غير أن هذا الذي يؤكد عليه العلماء المشتغلون بدراسة الاخلاق من الفصل بين هذه المسؤوليات لا نجد نظيره في البناء النظري للأخلاق في القرآن ، الا اذا أردنا أن نتأمل المواقف تأملاً نظرياً ، أما على المستوى العملي فاننا نرى القرآن الكريم والسنة النبوية تمزج بين هذه المستويات جميعاً وتتدخلها في نطاق النظرية الأخلاقية ، وفهم الموقف الاسلامي في هذه الجزئية سهل ميسور ، ذلك أن الشارع الحكيم حين يتوجه بالالتزام للمكلفين ، إنما يتوجه اليهم في الكثير الأغلب من خلال ذواتهم فتتمر القاعدة التشريعية - على نحو ما بينا - بالعقل الانساني فيفهمها

(١) راجع دستور الاخلاق : عبد الله دراز - ص ١٣٣ وما بعدها - وجميل صليبا - المعجم ج ٢ - ص ٣٧ .

ويهضمها بل ويمثلها ، ثم يتوجه بها للارادة الحرة فيكون بعد ذلك الاختيار ويكون الفعل ، وهذا هو المناخ الملائم بالقطع لكل فكرة أخلاقية ينتج عنها عمل قيمى .

يبقى اذن أن نشير الى العنصر الثالث فى المسئولية وهو الفعل أو القول المسئول عنه .

ومن المعروف بدهاهة أن الانسان لا يسأل عن شىء لا يطيقه ولا يتحمل ، كما لا يسأل عن شىء توجهت اليه قدرته بالقهر ، أو وقع عليه من غير اختيار له فيه ، وانما يسأل الانسان عن فعل مقدور له توجه اليه باختياره ، أو أحجم عنه بارادته .

والانسان أمام مثل هذه الأفعال يستشعر أمرين :

أحدهما : شعوره بالقدره على الفعل والترك ، وهذا الشعور ربما يملأه بالزهو ، والاحساس بالذات .

ثانيهما : شعوره بمسئوليته عن ناتج فعله والأثر المترتب عليه ، (وهذا الشعور الأخير يجبره على خفض الجناح ، والمظهر بمظهر التواضع البعيد غاية البعد عن الشعور بالذاتية) وهو الشعور الأخير من أهم النتائج التى ترتب على الفعل الانسانى حين يكون مغلفا بمبدأ الأخلاق ، ومعتمدا على تترتب أساس منه .

والانسان يكون مسئولا عن الفعل باعتبار موقفه وباعتبار مكانته ، فاذا كان مثلا فى مكان القيادة والقُدوة يسأل عن فعله مرتين ، مرة باعتبار أنه مخطىء أو مصيب فى مباشرته للفعل ، أو احجامه عنه ، ومرة باعتبار أن غيره سيقندى به فهو بفعله أو احجامه قد أضله أو هداه .

وفى اطار هذا الفهم يمكن أن نفهم قوله تعالى : « **وليحملن أثقالهم** وأتقلا مع أثقالهم وليسئلن يوم القيامة عما كانوا يفترون » (١)

(١) العنكبوت : ١٣

وكذلك قوله تعالى فى زوجات النبى : « **يا نساء النبى من يأت منكن** بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا » (٢)

وهذه المسئولية كما يترتب عليها عقوبة مزدوجة يستحقها صاحبها حين يحجم عن الفعل الأخلاقى ، كذلك يترتب عليها ثواب مزدوج حين يقدم المكلف على مباشرة الفعل بطريقة يرضاها المكلف أو المألزم « **ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعدنا لها رزقا كريما** » (٣) .

والمأمل فيما ذكرناه لا يغيب عنه أن الثواب مرتين أو العقوبة مرتين حين تحل بأولئك النفر الذين هم فى موقع القدوة ، انما تقع عليهم أو تقالهم بما كسبت أيديهم ، وبما أنتجوا من أفعالهم ، فهم قد عوقبوا مرتين إذا ضلوا ، مرة لأضلالهم ، وأخرى لاضلالهم ، وهم قد أثيبوا مرتين ، مرة لأنهم قد أحسنوا ، وأخرى لأنهم رسموا الطريق لأولئك الذين يتبعونهم .

أما اذا كان المرء من الدهماء والعامه الذين يقندون ولا يقندى بهم غيرهم ، وا الذين يتبعون ولا يتبعون ، فانه لا يسأل الا عن فعل نفسه ، ولا يعاقب أو يثاب الا بمقدار ما أقدم أو أحجم .

وفى هذا الاطار يمكن أن نفهم قوله تعالى : « **فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره** » (٤) وقوله تعالى : « **كل نفس بما كسبت رهينة** » وغير ذلك من الآيات التى تتحدث عن المسئولية بهذا اللون من الحديث .

وعلى أساس من اختلاف المواقف فى الفعل ، واختلاف طاقات المكلف وقدراته . نفهم الآيات والأحاديث التى تتفاوت درجات الخطاب

(٢) الأحزاب : ٣٠
(٣) الأحزاب : ٣١
(٤) الزلزلة : ٥

فيها ، وتتفاوت كذلك درجات الالزام ، لا لشيء الا لتفاوت قدرات المكلفين ، واختلاف امكاناتهم .

ومن هذه النصوص ما نشير اليه بغير استقصاء كقوله تعالى : « فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم » (١) وقوله : « وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين » (٢) وقوله تعالى : « وسارعوا إلى مغفرة من ربكم ، وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء ، والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين » (٣)

وفي هذه الآيات جميعها حديث عن رد الفعل الذي يجب أخلاقيا أن يكون تجاه ما وقع علينا من اساءات الغير ، فيطالبنا النص القرآني مرة بالعقوبة ، وأخرى بكظم الغيظ والصبر عليه وثالثة بالعفو والرابعة بالاحسان .

وفيما يتعلق بالدرجة العليا للاحسان نجد القرآن الكريم يكلف بها من يقدر عليها ، ولا يقبل منه أن يتنازل عنها ، نرى ذلك في موقف أبي بكر من مصطح الذي أساء اليه في ابنته عائشة ، وشارك في ترويح الافك مع المروجين ، فقطع أبو بكر ما كان يجريه عليه من أرزاق لرقرة حاله جزاء لما ارتكب من الاثم ، فنزل القرآن الكريم يعاتب أبا بكر لتخليه عن موقفه ، والذي جلبت نفسه على أن تتحمل مثله : « ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم » (٤) .

- (١) البقرة : ١٩٣ .
- (٢) النحل : ١٣٦ .
- (٣) آل عمران : ١٣٣ ، ١٣٤ .
- (٤) النور : ٢٢ .

ومن الأحاديث النبوية الجامعة في هذا المجال ، والتي يمكن فهمها في اطار التحليل السابق قوله ﷺ فيما أخرجه مسلم بالسند الى ابن عمر من طريق نافع (عن النبي ﷺ أنه قال « ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالأمير الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئوة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » (١) .

الجزاء

والآن نصل الى الجزء الثالث من هذا المركب من أجزاء ثلاثة وهو ما نعرفه باسم الأخلاق حيث تركبت من الالزام والمسئولية والجزاء

والجزاء ضرورة للأخلاق لا تقوم الأخلاق بدونها ، ولا يمكن تصورها في غيبتها ، ذلك أنه من الطبيعي أن نفهم أن قانون الأخلاق ليس ملزما بذاته ، والتشريع الخلقى لا يملك من حيث هو أن يحمل الارادة على الفعل أو التترك .

وليست فكرة الواجب في الأخلاق بكافية على حمل ارادة الانسان على مباشرة الفعل الخلقى ، كما أنه في ذات الوقت لا يمكن الاعتماد على صوت الضمير والمشاعر الانسانية وحدها من غير أن يكون هناك ارتباط على نحو ما بين المشاعر وفكرة الثواب والعقاب ، وسواء رضينا أم أبينا فإن فكرة ألم الضمير أو ارتياحه سنكون عديمة القيمة ما لم يكن لها ارتباط مؤكد بفكرتى الثواب والعقاب ، فالضمير يألم حين يألم لأنه يتوقع عقابا في المستقبل ، أو يحزن على فوهات خير فيما مضى أو يستقبل من أزمة ، وهو يسعد حين يسعد لأنه يستشعر خيرا يأتيه في المستقبل

(١) مسام ج ١٢ ص ٢١٣ كتاب الامارة - باب فضيلة الامر اعادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم . ط . المصرية القاهرة .

مترتبا على فعله أو على الأقل ينتوقع أنه لا يصيبه لألم الذي يصيب غيره ممن تقاعسوا عن مثل فعله فكرة الجزاء بالثواب والعقاب اذن تبقى متمثلة لنا على أنها ركن ركين في تصوير البناء الخلقى بحيث لا يمكن لانسان ما أن يتصور النظرية الأخلاقية في عيبته .

والجزاء في الإسلام يحتل هذه المكانة من بناء النظرية الأخلاقية . ولقد سبق لنا أن نوهنا الى أن التشريع في الاسلام يظهر كله مغلفا بالمبدأ الأخلاقي مشيدا على أساس منه ، ومن هنا فاننا نجد الشرع الحكيم قد قسم تشريعه الى مرحلتين : **مرحلة** : يجبر عليها الانسان الفرد جبرا لأنها أقل درجات الفضيلة ، وبعبتها ينهار أساس المجتمع ، وتضمحل المبادئ الأولى للأخلاق .

وفي هذا القسم من التشريع استحفاظ لوكلاء الأمة من البشر من الله كي يقوموا بحراسته والسهر عليه ، وهم مسئولون أمام المشرع ذاته عن التقصير في حراسة هذا الجانب وابقاع الجزاء المناسب على أولئك الذين يخرجون عليه .

أما الذين يلتزمون بمبادئ هذا القسم فإن الله عز وجل لم يوكل الى المجتمع أن يثيبهم الا بمقدار الرضى الاجتماعى ، واشعار الفرد الملتزم بأنه شخصية سوية مقبولة الشهادة معدلة الذمة مترنة المزاج .

وفي هذه المرحلة وجه شبه من حيث حراسة مبادئها مع القوانين الأخرى التى وضعها البشر ، وأوكلوا الى بعض رجالات الدولة حفظها ورعايتها من الخروج عيها ، الا أنه يبقى لهذا القسم فى التشريعية الاسلامية امتياز الثواب والعقاب من الله عز وجل الذى هو صاحب التشريع والقادر على أن يعلم خفايا النفوس المنفذة له أو الخارجة عليه ، وهو امتياز لا يستهان به فى الواقع العملى اذ يظهر أثر هذا الامتياز فى الجانب التطبيقى فبينما يحتال المحتالون فى الخروج على القانون البشرى كى لا يقعوا تحت طائلة القانون ، ترى أولئك المؤمنين

الملتزمين بمنهج الله يحرسون غاية الحرص على أن يلتزموا بمبادئ القانون ، وأن يكون ذلك فى رضى وقبول تنتشر له صدورهم ، اذا أنهم يعلمون غاية العلم أن الله باعتباره هو المشرع لا يقبل ممن شرع لهم الا أن يؤدوا وأن يكون الأداء برضى وانشرح صدر ، ويشرح القرآن الكريم ضرورة الخضوع للمنهج فى مثلين ايجابا وسلبا يحتويان القاعدة بغاية الجلاء فيقول : **« وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون . وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين ، أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون ، إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون ، ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون » (١) .**

وهناك مرحلة أخرى من التشريع لا يجبر الإنسان عليها ، ولكن تبقى فى حيز اختياره ان شاء فعل وله الأجر ، وان شاء أحجم ولا عقوبة عليه .

والمأمل فى نصوص التشريع يجد أن هذه المرحلة الثانية تلازم المرحلة الأولى فى كل جزئية من جزئياته ، فالزكاة فى المال حق واجب ، والصدقة فوقها بالاختيار ، ونصوص العقد فى الحياة الزوجية حق واجب الأداء ، وفوقه « وعاشروهن بالمعروف » ، وعند فسخ عقد الزواج هناك أصول قانونية تتبع ، وفوق هذه الأصول القسافونية **« ولا تنسوا الفضل بينكم »** وهكذا فى كل قضية تشريعية لها حدها أدنى يجب الحفاظ عليه ، ولها حد أعلى يلفت المشرع نظر المكلفين الذى أدنى يجب الحفاظ عليه ، ولها حد أعلى يلفت المشرع نظر المكلفين الذى امكن الرقى على درجه ولهم الجزاء .

وهذه التركيبية التشريعية تخلق بالتشريع الى آفاق عليا لا يدنو منها أى تشريع .

والفقير : ٤٨ - ٥٢

ويبقى لنا أن نتحدث عن ساحة الجزاء وأزمينة وقوعه •
 أن ساحات الجزاء واسعة عريضة حتى تشمل بانتساعها الزمان
 الممتد ليضم الدنيا والآخرة • •
 فهناك جزاء يقع في الدنيا يوقعه باذن من الشارع المسئولون عن
 حراسة الحد الأدنى من التشريع وهناك جزاء في الدنيا كذلك يوقعه
 بالمكلفين المشرع نفسه فهو قد يوقع بالخارجين على القانون عقوبة
 يقدرها هو من ضيق في النفس أو ألم في الوجدان ، ومن تضيق في
 المعيشة أو نقص في الأموال والأنفس والثمرات ، وفي المقابل قد يوقع
 المشرع جزاء بالرضى على المتزمين بمبادئ التشريع ، فيمنحهم
 السعادة وانتساح الصدر ويوسع لهم في الرزق ، أو ينسى لهم في
 الأجل إلى غير ذلك مما نعلمه أو لا نعلمه •

ويبقى الجزاء الأكبر في الآخرة ثوابا للمطيعين وعقابا للعاصين •
 ومهما نازع المنازعون ممن تأخذهم الرعدة حين يستمعون إلى
 نصوص السماء تتوعد بالعقوبة أو تعد بالثواب ، فإن قضية الثواب
 والعقاب في الآخرة تبقى على العموم ضرورة أخلاقية ليس بإمكان
 العقل أن يتنازع فيها إلا حين يكون مكابرا أو مجادلا •

وبين كون الثواب والعقاب في الآخرة ضرورة أخلاقية يتضح لنا
 من تأمل الواقع نفسه ، فكثير من الناس يصنعون المعروف في غير اهله ،
 ولا ينالهم في مقابل صنع هذا المعروف إلا الأذى ونكران الجميل ، ولو
 لم يكن هناك جزاء في الآخرة تؤمن به الفطرة ويركن إليه الشعور
 ويثق به العقل لانهارت الأخلاق من أساسها ولاستهان الإنسان مهما
 كانت درجة التزامه بالأخلاق وتطبيق مبادئها •

وليس هناك من مخرج معقول من هذه الأزمنة إلا أن نقول بأن
 الجزاء الأخروي مرتبط غاية الارتباط بالنظرية الأخلاقية لا يجوز أن
 ينفك عنها •

والتأمل لنصوص الشريعة في هذا المجال يجدها في غاية الإحكام
 إنها تلوح للمكلف دائما بهذا الجزاء الأخروي لتحمله على الالتزام

بالمبدأ ، وتجبره على تنفيذه رعاية لهذا الجزاء حرصا على الثواب ونفورا
 من العقاب •

غير أن الطبيعة الانسانية لا يردعها في الغالب إلا كل قريب ،
 والتلويح بثواب المستقبل أو عذابه قد لا يكون كافيا لحمل الناس على
 المبدأ الخلقى ، ولذا فإننا نجد الشرع الحكيم في بعض نصوصه وهي
 كثيرة يلفت النظر إلى الموت وألمه إلى جوار القرآن ونصوصه باعتبار
 أن الموت هو المدخل إلى الحياة الأخروية وأول منازل الآخرة التي
 نراها ونشاهده •

غير أن الموت وإن كان يقرب المسافة بين المكلف وقضايا التكلف إلا
 أن عوامل الإلف والعادة قد تجعل المرء أحيانا لا يتأثر بالموت إلا ريثما
 يشاهده ويوارى الميت التراب والمشرع باعتبار أنه خير بخبايا النفوس
 غليم بأسرارها قد سد هذه الثغرة في مجال حمل النفوس على الالتزام
 بالمبدأ الخلقى وتطبيقه ، ويظهر ذلك فيما يسميه الإسلام بالابتلاء ،
 فالابتلاء من أهم آثاره أنه يعود بالفطرة إلى صفاتها الأولى ويربطها
 بخالقها ، ويرفع عنها كل انحراف أو زيغ « ولنبلونكم بشيء من الخوف
 والجوع ، ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين الذين
 إذ أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صوات من
 ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون » (١) • والتأمل في هذا النص يجد أن
 في الابتلاء بنقص الأموال والأنفس والثمرات ونحوها عودة إلى الله
 بصفته أنه هو المبدى وأن إليه الانتهاء •

وعلى الجملة فإن التلويح بالجزاء في الآخرة ولفت النظر إلى الموت
 باعتباره أول أعتابها وما يقع على الإنسان من الوازن الابتلاء لعوامل
 كافية في حمل الإنسان على الالتزام بالمبدأ •

والتأمل في كل ما ذكرناه يتضح له سلامة البناء الأخلاقي في
 عناصره الثلاثة : الإلتزام والمسئولية والجزاء •

(١) البقرة : ١٥٤ - ١٥٧